

جمعية العمران

جمعية أهلية غير هادفة للربح

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٤٦)

القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل عنها

جمعية العمران
جمعية أهلية غير هادفة للربح
محتويات القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

رقم الصفحة	الموضوع	فهرس المحتويات
٥-٣	تقرير مراجع الحسابات المستقل	
٦	قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٧	قائمة الأنشطة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٨	قائمة التغير في صافي الأصول للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٩	قائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١٧-١٠	إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية المرفقة لجمعية العمران – جمعية أهلية غير هادفة للربح، والتي تشمل على:

- قائمة المركز المالي كما هي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م،
 - وقائمة الأنشطة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م،
 - وقائمة التغير في صافي الأصول للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م،
 - وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م،
 - والإيضاحات المتممة لها والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.
- وفي رأينا فإن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية، ونتائج أعمالها، وتدفقاتها النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م، وفقاً لمعايير المحاسبة للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم والمعايير والإصدارات الأخرى ذات الصلة المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

تمت مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد. وفي اعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المهني المحايد.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها العادل وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وأحكام نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية والعقد الأساسي للجمعية، وعن الرقابة الداخلية التي تعتبرها الإدارة ضرورية لتمكّنها من إعداد قوائم مالية خالية من تحريفات جوهرية، سواء كانت ناتجة عن غش أو عن خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على الاستمرار والإفصاح، عندما ينطبق ذلك، عن أمور تتعلق بالاستمرارية واستخدام مبدأ الاستمرارية المحاسبي، ما لم تنوي الإدارة تصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها أو لا يوجد بديلاً واقعياً غير ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة أي مجلس الإدارة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من التحريفات الجوهرية الناتجة عن الغش أو الأخطاء وإصدار تقرير المراجع المتضمن للرأي.

إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، ولكنه ليس ضمان بأن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً التحريفات الجوهرية الموجودة. إن التحريفات يمكن أن تنشأ عن الغش أو الأخطاء، وتعتبر جوهرية إذا كانت، بشكل فردي أو إجمالي، ممكن أن تؤثر بشكل معقول على القرارات الاقتصادية المتخذة من قبل المستخدمين على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة، كما نقوم بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية، سواء كانت ناتجة عن غش أو أخطاء، وكذلك تصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفر أساس لرأي. إن خطر عدم اكتشاف التحريفات الجوهرية الناتجة عن الغش أعلى من الخطر الناتج عن الأخطاء، حيث أن الغش قد يشتمل على التواطؤ أو التزوير أو الحذف المتعمد أو سوء التمثيل أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة لتصميم إجراءات مراجعة ملائمة حسب الظروف، وليس لغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية في الجمعية.
- تقويم ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإيضاحات ذات العلاقة المعدة من قبل الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة استخدام الإدارة لمبدأ الاستمرارية المحاسبي، وبناءً على أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هنالك وجود لعدم تأكيد جوهرية يتعلق بأحداث أو ظروف يمكن أن تثير شكاً جوهرياً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. إذا استنتجنا عدم وجود تأكيد جوهرية، فيتعين علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإيضاحات ذات العلاقة في القوائم المالية، وإذا كان الإفصاح عن هذه المعلومات غير ملائم، فسنقوم بتعديل رأي. إن استنتاجاتنا تعتمد على أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإنه من الممكن أن تتسبب أحداث أو ظروف مستقبلية في توقف الجمعية على الاستمرار في أعمالها كجمعية مستمرة.
- تقويم العرض العام والشكل والمحتوى للقوائم المالية بما فيها الإفصاحات وفيما إذا كانت القوائم المالية تمثل المعاملات والأحداث بشكل يحقق العرض العادل.

نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة ضمن أمور أخرى بنطاق وتوقيت المراجعة المخطط لها والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أية نقاط ضعف جوهرية في الرقابة الداخلية التي تم تحديدها خلال المراجعة.

تقرير مراجع الحسابات المستقل

السادة الأعضاء المحترمين

جمعية العمران - جمعية أهلية غير هادفة للربح

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

(٣/٣)

التقرير حول المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى:

من خلال مسار مراجعتنا وبناء على المعلومات المقدمة لنا خلال قيامنا بالمراجعة، لم يرد إلى علمنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن الجمعية لا تتوافق في جميع النواحي الجوهرية مع المتطلبات القانونية والنظامية والتنظيمية الواردة في نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية في المملكة العربية السعودية، وعقد تأسيس الجمعية فيما يتعلق بتأثيرها على إعداد وعرض القوائم المالية.

عن شركة نشرة

محاسبون ومراجعون قانونيون

فهد صالح السويكت

محاسب قانوني ترخيص رقم (٩٤٥)



الرياض في تاريخ: ١٦ مايو ٢٠٢٦ م

الموافق: ٢٩ ذو القعدة ١٤٤٧ هـ



جمعية العمران
جمعية أهلية غير هادفة للربح
قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (ريال سعودي)	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (ريال سعودي)	الإيضاح	
			الأصول
			الأصول المتداولة
٩٨٠,٠٦٨	٩٨٢,٨٨٤	٤	النقد وما في حكمه
١,١٤٧	١,٣٩٢	٥	ضريبة القيمة المضافة
١,٠٠٠	-	٦	أرصدة مدينة أخرى
٩٨٢,٢١٥	٩٨٤,٢٧٦		إجمالي الأصول المتداولة
			الالتزامات وصافي الأصول
			الالتزامات المتداولة
٣,٩٨٠	١٢,٠٠٠	٧	مصرفات مستحقة
٣,٩٨٠	١٢,٠٠٠		إجمالي الالتزامات
			صافي الأصول
٩٧٥,٠٠٠	٩٧٥,٠٠٠	٨	صافي الأصول المقيدة
٣,٢٣٥	(٢,٧٢٤)	٩	صافي الأصول غير المقيدة
٩٧٨,٢٣٥	٩٧٢,٢٧٦		إجمالي صافي الأصول
٩٨٢,٢١٥	٩٨٤,٢٧٦		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

تعتبر الإيضاحات المتممة المرفقة من ١ إلى ١٦ جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

السنة المالية المنتتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (ريال سعودي)	السنة المالية المنتتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (ريال سعودي)	مقيد (ريال سعودي)	غير مقيد (ريال سعودي)	إيضاح
				الدخل
				التبرعات
٥٩٨,٨١٣	٦٧٢,٠٠٠	-	٦٧٢,٠٠٠	١٠ تبرعات وهبات غير مقيدة - عينية
٢٩,٦٨٥	٥,٣٦٥	-	٥,٣٦٥	١١ تبرعات وهبات غير مقيدة - نقدية
٦٢٨,٤٩٨	٦٧٧,٣٦٥	-	٦٧٧,٣٦٥	صافي التبرعات
				الإيرادات
١٤,٢٠٠	٩,٦١٨	-	٩,٦١٨	١٢ إيرادات اشتراكات الجمعية العمومية
-	١٧,٠٤٨	-	١٧,٠٤٨	إيرادات البرامج
٣,٠٤٧	-	-	-	إيراد دورات تدريبية
١,١٤٨	-	-	-	إيراد الاسترداد الضريبي
١٨,٣٩٥	٢٦,٦٦٦	-	٢٦,٦٦٦	صافي الإيرادات
٦٤٦,٨٩٣	٧٠٤,٠٣١	-	٧٠٤,٠٣١	إجمالي الدخل
				المصروفات
(٣٦٥,٤١٩)	(٦٣٣,٦٩٥)	-	(٦٣٣,٦٩٥)	١٣ مصروفات البرامج والمشاريع
(٢٨٠,٢٣٩)	(٧٦,٢٩٥)	-	(٧٦,٢٩٥)	١٤ مصروفات عمومية وإدارية
(٦٤٥,٦٥٨)	(٧٠٩,٩٩٠)	-	(٧٠٩,٩٩٠)	إجمالي المصروفات
١,٢٣٥	(٥,٩٥٩)	-	(٥,٩٥٩)	التغير في صافي الأصول من الأنشطة المستمرة
-				التحويل بين بنود الأصول
٩٧٧,٠٠٠	٩٧٨,٢٣٥	٩٧٥,٠٠٠	٣,٢٣٥	الأصول في بداية العام
٩٧٨,٢٣٥	٩٧٢,٢٧٦	٩٧٥,٠٠٠	(٢,٧٢٤)	صافي الأصول نهاية السنة

تعتبر الإيضاحات المتممة المرفقة من ١ إلى ١٦ جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

صافي الأصول غير المقيدة (ريال سعودي)	صافي الأصول المقيدة (ريال سعودي)	الإجمالي (ريال سعودي)	
٢,٠٠٠	٩٧٥,٠٠٠	٩٧٧,٠٠٠	الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤ م
١,٢٣٥	-	١,٢٣٥	مجموع التغير الشامل في صافي أصول الفترة في قائمة الأنشطة
٣,٢٣٥	٩٧٥,٠٠٠	٩٧٨,٢٣٥	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
٣,٢٣٥	٩٧٥,٠٠٠	٩٧٨,٢٣٥	الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٥ م
(٥,٩٥٩)	-	(٥,٩٥٩)	مجموع التغير الشامل في صافي أصول الفترة في قائمة الأنشطة
(٢,٧٢٤)	٩٧٥,٠٠٠	٩٧٢,٢٧٦	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

تعتبر الإيضاحات المتممة المرفقة من ١ إلى ١٦ جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (ريال سعودي)	السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (ريال سعودي)	
١,٢٣٥	(٥,٩٥٩)	التغير في صافي الأصول خلال السنة المالية
(٢,١٤٧)	٧٥٥	التغير في الذمم المدينة
٣,٩٨٠	٨,٠٢٠	التغير في الذمم الدائنة
٣,٠٦٨	٢,٨١٦	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
-	-	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
-	-	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
٣,٠٦٨	٢,٨١٦	الزيادة في النقد وما في حكمه خلال السنة المالية
٩٧٧,٠٠٠	٩٨٠,٠٦٨	النقد وما في حكمه في بداية السنة المالية
٩٨٠,٠٦٨	٩٨٢,٨٨٤	النقد وما في حكمه في نهاية السنة المالية

تعتبر الإيضاحات المتممة المرفقة من ١ إلى ١٦ جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

١. نبذة عامة عن الجمعية:

جمعية العمران هي جمعية مهنية غير ربحية (غير حكومية) مختصة بالمهن العمرانية وتشمل التخطيط العمراني والدراسات العمرانية والتخطيط الحضري والإقليمي والتصميم العمراني والعمارة وعمارة البيئة والتصميم الداخلي. تأسست الجمعية بمبادرة مشكورة من وزارة الثقافة (المشرف الفني) وهيئة فنون العمارة والتصميم، وهي تحت مظلة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي (المشرف المالي والإداري) ومسجلة برقم ٢٢٤٦ وتاريخ ٠٧/٢٣/١٤٤٣ هـ الموافق ٢٤ فبراير ٢٠٢٢ م.

أهداف الجمعية:

- الإسهام في تطوير قواعد الممارسة في قطاع العمران .
- الارتقاء بمستقبل المهنيين في قطاع العمران من خلال توفير التعليم والتدريب وتعزيز شبكات التواصل.
- كشف وتقدير المواهب داخل قطاع العمران من خلال منحهم الشهادات والجوائز وإحاطتهم بالدعم المطلوب.
- المساهمة في التأثير على التشريعات والسياسات التي تحقق مصلحة قطاع العمران.
- تطوير الحملات التوعوية والفعاليات على كافة أنواعها لزيادة الوعي العام بأهمية قطاع العمران.

٢. أسس الإعداد:

٢,١ فترة الحسابات:

تغطي القوائم المالية المرفقة حسابات الجمعية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

٢,٢ أساس الالتزام:

تم إعداد وعرض القوائم المالية للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وفقاً لمعايير المحاسبة للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم، والمعايير والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

٢,٣ أسس القياس:

تم إعداد القوائم المالية بموجب مبدأ التكلفة التاريخية، وباستخدام أساس الاستحقاق المحاسبي.

٢,٤ العملة الوظيفية وعملة العرض:

تم عرض القوائم المالية بالريال السعودي، والذي يعتبر العملة الوظيفية والعملة التي يتم عرض القوائم المالية بها.

٢,٥ استخدام الأحكام والتقديرات والافتراضات المحاسبية الهامة:

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولية والمعتمد في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين قيام الإدارة بتقديرات واجتهادات وافتراضات تؤثر على مبالغ الموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصروفات والإفصاح عن الالتزامات المحتملة في تاريخ التقرير المالي، إن التقديرات المذكورة تؤسس على افتراضات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم اليقين ولهذا فإن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات، ويتم تقييم الأحكام والتقديرات باستمرار على ضوء الخبرة التاريخية والعوامل الأخرى بما في ذلك توقعات الأحداث المستقبلية والتي يعتقد أنها معقولة في ظل الظروف السائدة في تاريخ كل تقرير مالي.

٣. السياسات المحاسبية الهامة:

٣,١ النقد وما في حكمه:

يتضمن الأرصدة النقدية بالصندوق ولدى البنوك والاستثمارات الأخرى عالية السيولة القابلة للتحويل إلى مبالغ نقدية معلومة وتستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ شراءها.

٣,٢ الأصول المقيدة:

وهي الأصول الخاضعة لقيود من جانب المتبرع وهذه القيود مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محدودة سواء من حيث قيود الاستخدام أو قيود التوقيت وقد تكون الأصول المقيدة أصول نقدية أو عينية.

٣,٣ الأصول غير المقيدة:

هي الأصول التي لا تخضع لقيود من قبل المتبرع ولذلك فهي تخضع للسيطرة الكاملة للجمعية وقد تكون الأصول غير المقيدة أصول نقدية أو عينية.

٣,٤ الإيرادات:

يتم إثبات الإيرادات من التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس الاستحقاق وذلك عند توفر الشروط التالية:

١- أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

٢- أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

٣- أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وفيما عدا ذلك يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات والإيرادات الأخرى وفقاً للأساس النقدي.

٣,٤,١ التبرعات المقيدة (المشروطة):

لا يحول وجود القيد دون الاعتراف بالتبرعات في قائمة الأنشطة، طالما كان للجمعية سلطة الإدارة أو التصرف فيه، كما أن القيد يغطي الوقت فحسب أو الاستخدامات المتعلقة بالتبرع. بينما يحول وجود الشرط دون الاعتراف بالتبرعات في قائمة الأنشطة، طالما لم يتم استيفاؤه، ولم تمنح الجمعية بعد سلطة الإدارة أو التصرف فيه.

وتتم المحاسبة عن التبرعات المستلمة في صورة نقدية، أو أصول أخرى مقيدة لشراء أصول غير متداولة وغير مقيدة من قبل المتبرع؛ على أنها إيرادات تبرعات مقيدة. وتتوقف معالجة الأصول المقتناة على الغرض من اقتنائها. فقد يكون الغرض من اقتناء الأصل الثابت مقيداً باستخدامات معينة، وقد لا يكون مقيداً. فعند شراء الأصل الثابت، يجب زيادة الأصول الثابتة غير المقيدة إذا كان الأصل غير مقيد باستخدامات معينة، أو زيادة الأصول الثابتة المقيدة؛ إذا كان الأصل مقيد باستخدامات معينة.

٣,٤,٢ التبرعات العينية:

يتم الاعتراف بالتبرعات العينية في قائمة الأنشطة حسب الآتي:

(أ) يتم الاعتراف بما يُتلقى من أصول، ويتم الاحتفاظ بها على أنها مخزون بغرض إعادة بيعها، أو توزيعها من قبل الجمعية غير الهادفة للربح على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة. وعند إعادة بيعها أو توزيعها، يتم إدراجها على أنها

تكلفة بضاعة مبيعة أو على أنها مصروفات تحت التوبيب الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من توزيعها.

(ب) يتم الاعتراف بما يُتلقى من أصول بغرض الاستخدام (مثل مبنى بغرض استخدامه كمقر للجمعية) على أنه إيرادات تبرعات في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

(ج) عند تلقي الجمعية لسلع مستعملة بغرض إعادة بيعها؛ فإنه يجب الاعتراف بها على أنها إيرادات بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم استلامها فيها. وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع المستعملة؛ فإنه يجب تأجيل الاعتراف بها إلى حين بيعها.

(د) يُشترط في جميع الأحوال أن تكون القيمة التي تظهر بها التبرعات العينية في قائمة الأنشطة بالقيمة العادلة، أو بالقيمة القابلة للتحقق في حال السلع المستعملة، المتبرع بها لإعادة بيعها.

٣,٤,٣ تبرعات الخدمات والمنافع:

قد تتلقى الجمعية تبرعات في صورة مرافق وتجهيزات، أو خدمات أو منافع؛ يتم إدراج تلك التبرعات في قائمة الأنشطة على أنها إيرادات عند إمكانية قياسها، بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات؛ القيمة العادلة للخدمة أو المنفعة أو التجهيزات. كما يجب تسجيل تلك الخدمات والمنافع والتجهيزات على أنها مصروفات تحت التوبيب الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من استخدامها.

يتم الاعتراف بما يُتلقى من تبرعات في صورة خدمات على أنها إيرادات في الحالتين التاليتين: إذا (أ) ترتب على تلك الخدمات المستلمة زيادة أو تحسين في الأصول غير النقدية. (ب) تطلبت تلك الخدمات لمهارات خاصة، تُقدم من قبل أفراد يتمتعون بتلك المهارات، التي جرت العادة شراؤها؛ إذا لم يقم المتبرع بتقديمها. ولا يتم الاعتراف بما يُتلقى من خدمات أو تعهدات بتقديم خدمات على أنها إيرادات لا تحقق أحد الشرطين السابقين. كما يجب عدم الاعتراف بإسهامات المتطوعين على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة عندما لا تكون قابلة للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

٣,٥ قياس القيمة العادلة للتبرعات المستلمة:

يتم الاعتماد على أسعار السوق السائدة، في حال وجودها، وفي حال عدم وجود أسعار سوق سائدة، يتم تقدير القيمة العادلة على أساس أسعار السوق السائدة للأصول المماثلة، أو من خلال عمليات تقييم مستقلة، أو باستخدام أساليب التقييم؛ مثل القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة. يمكن قياس ما يُتلقى من تبرعات في صورة خدمات تؤدي لزيادة الأصول غير المالية تحسينها، وذلك باستخدام القيمة العادلة لما يُتلقى من خدمات أو القيمة العادلة للزيادة في الأصول أو القيمة العادلة للأصول المحسنة والنتيجة عن تلقي الخدمات. ولا يجب الاعتراف بالتبرعات المتلقاة أو المقدمة عند عدم التأكد بشكل كبير من وجود قيمة لتلك التبرعات.

٣,٦ المصروفات:

- ١ - يتم إثبات المصروفات العمومية والإدارية فور استحقاقها وفقاً للأساس الاستحقاق.
- ٢ - يتم إثبات مصروفات الأنشطة فور استحقاقها وفقاً للأساس الاستحقاق.
- ٣ - يتم إثبات مصروفات المساعدات المتنوعة والزكاة وفقاً للأساس النقدي.

٣,٧ التغير في صافي الأصول:

٣,٧,١ التغير في صافي الأصول المقيدة:

يتمثل في مقدار الزيادة أو النقص في صافي الأصول المقيدة الناتج عن:

- التبرعات التي تخضع لقيود المتبرع التي ترفع إما بمرور الوقت أو باستيفائه من قبل الجمعية.
- التحويلات وإعادة التصنيف من وإلى فئات الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية.

٣,٧,٢: التغير في صافي الأصول غير المقيدة:

يتمثل في مقدار الزيادة أو النقص في صافي الأصول المقيدة الناتج عن:

- التحويلات وإعادة التصنيف من وإلى فئات الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية.

٣,٨ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة ولأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية بالصندوق والحسابات الجارية.

٤. النقدية ما في حكمها:		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م ريال سعودي	النقد وما في حكمه
٩٨٠,٠٦٨	٩٨٢,٨٨٤	نقد بالبنوك
٩٨٠,٠٦٨	٩٨٢,٨٨٤	الإجمالي
٥. ضريبة القيمة المضافة		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م ريال سعودي	ضريبة القيمة المضافة
١,١٤٧	١,٣٩٢	ضريبة القيمة المضافة
١,١٤٧	١,٣٩٢	الإجمالي
٦. أرصدة مدينة أخرى		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م ريال سعودي	عهد موظفين
١,٠٠٠	-	الإجمالي
١,٠٠٠	-	
٧. مصروفات مستحقة		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م ريال سعودي	مصروفات مستحقة
٣,٩٨٠	١٢,٠٠٠	الإجمالي
٣,٩٨٠	١٢,٠٠٠	
٨. صافي الأصول المقيدة:		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م ريال سعودي	صافي الأصول المقيدة
٩٧٥,٠٠٠	٩٧٥,٠٠٠	صافي الأصول المقيدة
٩٧٥,٠٠٠	٩٧٥,٠٠٠	الإجمالي

- تتمثل في الأصول النقدية أو العينية المشروطة باستخدامات محددة من قبل الجهة المانحة.

٩. صافي الأصول غير المقيدة:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	صافي الأصول غير المقيدة
ريال سعودي	ريال سعودي	
٣,٢٣٥	٢,٧٢٤	صافي الأصول غير المقيدة
٣,٢٣٥	٢,٧٢٤	الإجمالي

- تتمثل في الأصول النقدية أو العينية غير المشروطة باستخدامات محددة من قبل الجهة المانحة.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	١٠. تبرعات وهبات غير مقيدة - عينية
ريال سعودي	ريال سعودي	
٥٩٨,٨١٣	٦٧٢,٠٠٠	تبرعات وهبات غير مقيدة - عينية
٥٩٨,٨١٣	٦٧٢,٠٠٠	إجمالي

- تمثل التبرعات والهبات العينية غير المقيدة مبلغ قدره ٥٤٥,٠٠٠ ريال سعودي، وهي قيمة ما تكفلت به وزارة الثقافة لدعم وتمويل البرامج والمشاريع الخاصة بالجمعية، بالإضافة إلى مبلغ ١٢٧,٠٠٠ ريال سعودي مقدم من رئيس مجلس الإدارة مساهمة في دعم الأنشطة والبرامج التي تنفذها الجمعية.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	١١. تبرعات وهبات غير مقيدة - نقدية
ريال سعودي	ريال سعودي	
٢٩,٦٨٥	٥,٣٦٥	تبرعات وهبات غير مقيدة - نقدية
٢٩,٦٨٥	٥,٣٦٥	إجمالي

- وتتمثل في تبرع الذي حصلت عليه الجمعية من رئيس مجلس الإدارة بقيمة ٥,٠٠٠ ريال وهو تبرع نقدي عام غير مقيد (مشروط) باستخدام محدد، ومبلغ ٣٦٥ ريال تبرع الذي حصلت عليه الجمعية من الرئيس التنفيذي.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	١٢. الإيرادات
ريال سعودي	ريال سعودي	
١٤,٢٠٠	٩,٦١٨	إيراد اشتراكات الجمعية العمومية
٣,٠٤٧	-	إيراد دورات تدريبية
-	١٧,٠٤٨	إيرادات البرامج
١,١٤٨	-	إيراد الاسترداد الضريبي
١٨,٣٩٥	٢٦,٦٦٦	إجمالي التبرعات النقدية العامة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	١٣. مصروفات البرامج والمشاريع - غير مقيدة
ريال سعودي	ريال سعودي	
١٧٩,٨١٤	٦٢٩,٧٠٨	مصروفات البرامج والدورات
١٣٥,٣٣٣	١,٥٠٠	مصروفات المشاريع
٣٩,٦٦٦	١,٠٣٥	مصروفات إقامة وإدارة الفعاليات
١٠,٦٠٦	١,٤٥٢	مصروفات التدريب للمشاريع المنفذة الخارجية
٣٦٥,٤١٩	٦٣٣,٦٩٥	الإجمالي

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م ريال سعودي	١٤. مصروفات عمومية وإدارية – غير مقيدة
٢٤٠,٠٠٠	٤٨,٠٠٠	مصروفات الرواتب
١٨,١٩٠	٢٠,٠٠٠	مصروفات رواتب العمل الجزئي
١١,٧٥٥	٧,٩٤٥	مصروفات بنكية
	٣٥٠	مصروفات ضيافة
١٠,٢٩٤	-	مصروفات أتعاب تدقيق
٢٨٠,٢٣٩	٧٦,٢٩٥	الإجمالي

١٥. الأحداث اللاحقة:

تعتقد الإدارة بعدم وجود أحداث لاحقة جوهرية بعد نهاية السنة المالية والتي قد يكون لها تأثير جوهري على الأرصدة الظاهر بالقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

١٦. اعتماد القوائم المالية:

تم اعتماد القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م من قبل إدارة الجمعية بتاريخ ١٦ مايو ٢٠٢٦ م.